

بحار الأنوار

[215] كما روى الشيخ بسند (1) فيه جهالة عن أيوب بن أعين عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: جعلت فداك ما تقول في حية ابتلعت سمكة ثم طرحتها وهي حية تضطرب، أكلها؟ قال: إن كان فلوسها قد تسلخت فلا تأكلها، وإن لم تكن تسلخت فكلها (2). وذهب الشيخ في النهاية إلى حلها مطلقا ما لم تتسلخ، ولم يعتبر إدراكها حية وفي المختلف عمل بموجب الرواية، واعتبر المحقق وابن إدريس وجماعة في الحل أخذها حية وهو أحوط، وإن كان العمل بالرواية حسنا، واعتبار عدم التسلخ هنا إما للخباثة أو لتأثير السم فيها ولعله أظهر، والرواية التي رواها لم أجدها فيما عندنا من الكتب، ولعلها محمولة على التسلخ بقرينة التعليل إذ الظاهر أن قوله: لانه طعمه، أراد به أنه صار غداءه فهو إشارة إلى تغييره. 65 - طب الاثمه: عن أحمد بن الجارود العبدى من ولد الحكم بن المنذر عن عثمان بن عيسى عن ميسر الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: السمك يذيب شحمة العين (3). 66 - وعنه عن أبيه عليه السلام قال: إن هذا السمك لردى لغشاوة العين، وإن هذا اللحم الطري ينبت اللحم (4). 67 - ومنه: عن أبي جعفر عليه السلام قال: أقلوا من أكل السمك فان لحمه يذبل البدن ويكثر البلغم ويغلظ النفس (5). بيان: كأن غلظ النفس كناية عن البلادة وسوء الفهم أو الهم والحزن، ويمكن أن يقرأ النفس بالتحريك كناية عن بطئه.

(1) والاسناد هكذا: محمد بن يعقوب عن محمد بن

أحمد بن يحيى عن يعقوب بن يزيد عن أحمد بن المبارك عن صالح بن أعين عن الوشا عن أبي عبد الله (ع). (2) تهذيب الاحكام 9: 8 ورواه الكليني في الفروع 2: 144 (ط 1). (3 و 4) طب الاثمة: 84. طبعة النجف. (5) طب الاثمة: 173.